[128] خصلتين ففيهما هلك الرجال، انهاك ان تدين ا بالباطل، وتفتي الناس بما لا تعلم. وفيه عن يونس بن عبد الرحمن قال: قلت لابي الحسن الاول (ع): بما اوحد ا ؟ - فقال: يا يونس لا تكونن مبتدعا، من نظر برأيه هلك، ومن ترك أهل بيت نبيه ضل، ومن ترك كتاب ا وقول نبيه كفر (1) وفي البصائر باسناده الصحيح (2) عن ابي الحسن (ع)، قال: انما هلك من كان قبلكم بالقياس، وان ا تبارك وتعالى لم يقبض نبيه حتى اكمل له جميع دينه في حلاله وحرامه فجاءكم بما تحتاجون إليه في حيوته وتستغنون به وبأهل بيته بعد موته وانه مخفي عند أهل بيته حتى ان فيه لارش الكف وانه ليس شئ من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج إليه الناس الا وجاء فيه كتاب أو سنة. وفي المحاسن عن محمد بن حكيم (3) قال

= ا جل وعز، والباطل وما لا تعلم يشملان كل ما لا يؤخذ من ا سبحانه أو اولى العلم من الانبياء والاوصياء عليهم السلام سواء حصل بالدلائل الكلامية أو القياس أو الاجتهاد أو غير ذلك من الاستدلال بالمتشابهات والظنيات إذ لا علم الا ما يؤخذ عن اهله كما يأتي فمن العلوم ما لا يؤخذ الا من ا تعالى ببركة متابعة النبي (ص) وهي الاسرار الالهية ومنها ما لا يؤخذ الا من النبي (ص) واوصيائه عليهم السلام وهي العلوم الشرعية ". 1 - قال المصنف (ره) بعد ايراده في باب البدع والرأى والمقائيس من الوافي (ج 1، ص 46): " بيان - بما اوحد ا يعني بما استدل على التوحيد ؟ - كأنه يريد الدلائل الكلامية فنهاه عن غير السمع وهذا صريح فيما قدمناه من انه لا علم الا ما يؤخذ عن اهله ". 2 - اخذه من الفوائد المدنية ويشير باسناده الصحيح الى هذا السند المذكور في ذلك الكتاب (ص 103 بهذه العبارة: " وفي كتاب بصائر الدرجات تأليف محمد بن الحسن الصفار في فصل فيه امر الكتب: احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن أبي الحسن (ع) قال: انما هلك، الحديث " الا ان فيه بعد قوله: لارش الكف " وفي الكافي في باب الرد الى الكتاب والسنة ". 3 - اخذه من الفوائد المدنية وعبارته هكذا في ص 104 " وفي كتاب المحاسن في باب المقائيس والرأى عنه عن ابيه عن درست بن منصور عن محمد بن حكيم قال قال أبو الحسن (ع): إذا جاءكم (الحديث) " فان شئت ان تراجع المحاسن فراجع كتاب مصابيح الظلم منه (ص 313). (*)